



المركز الدولي للحقوق والحريات

3-2-2026

التحديث الدولي اليومي

تعريف التقرير

يرصد هذا التقرير اليومي أبرز انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ويوثق الاعتداءات التي طالت المدنيين من قبل أطراف النزاع الرئيسية، بما يشمل:

- الحكومة السورية
- المجموعات المسلحة
- الحكومة التركية
- الحكومة الإسرائيلية
- التحالف الدولي
- أي جهات أخرى ذات صلة

يهدف التقرير إلى تسلیط الضوء على طبيعة الانتهاكات وتوزّعها الجغرافي، وتحديد الجهات ذات المسؤولية القانونية عنها، إضافةً إلى تقديم توثيق حقوقي وتحليل أولي لأثر هذه الانتهاكات على المدنيين، وفق المعايير الدولية ذات الصلة.

كما يتلزم التقرير بما يلي:

- يحتوي على بيانات مُرقمّة وتحليلات حقوقية أولية مبنية على المعايير الدولية.
- جميع المعلومات الواردة تم توثيقها من مصادر ميدانية محايدة ومصادر علنية عند الحاجة، دون تأليف أو استنتاج يتجاوز الأدلة المتاحة.
- تفاصيل الانتهاكات والمواد التوثيقية الكاملة متاحة عبر الموقع الرسمي لـالمركز الدولي للحقوق والحريات <https://icrights.org>.
- يُمنع الاقتباس أو إعادة النشر كلياً أو جزئياً دون الإشارة إلى المصدر الكامل: المركز الدولي للحقوق والحريات – التقرير اليومي.

المقدمة:

وثق المركز الدولي للحقوق والحريات في الثالث من شباط/فبراير 2026 سلسلة انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في مختلف محافظات الجمهورية العربية السورية، شملت الهجمات العسكرية على المدنيين، الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري، العنف الأسري، الفصل التعسفي عن العمل، ونشر خطاب كراهية طائفية. هذه الانتهاكات أسفرت عن خسائر في الأرواح، إصابات، تروع المدنيين، والإضرار بالكرامة الشخصية، في ظل قصور واضح للدولة في حماية الحقوق الأساسية، وضمان العدالة والمساءلة، مما يضعها تحت طائلة المسؤولية القانونية وفق القانون الوطني والدولي.

وثق المركز 13 حادثة، وتبين أن غالبية هذه الانتهاكات تُظهر قصوراً مؤسسيّاً في قيام الدولة بواجبها في حماية المدنيين وضمان الحقوق الأساسية، بما قد يهض إلى مسؤولية قانونية وفق قواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان وما يرتبه من التزامات على الدولة في المنع والحماية والتحقيق والمساءلة. وأسفرت هذه الحوادث عن اعتقال 35 مواطناً، وخطف 3 أشخاص، وإصابة 5 جرحى، وسقوط 3 قتلى.

حيث شهدت عدة محافظات سورية أحاداً ووقيع حقوقية جسيمة، توثق إخفاق الدولة في حماية المدنيين وضمان حقوقهم الأساسية. في الحسكة، سجلت حالات تبادل إطلاق نار داخل مناطق سكنية مكتظة، إضافة إلى حملة اعتقالات واسعة طالت مدنيين وأسرًا باكملها. أما اللاذقية، فشهدت احتجاجات عمالية سلمية ومظاهرات لموظفين مفصليين، وتداول مقاطع مسيئة بحق فئات مجتمعية محلية، فضلاً عن حملة إعلامية مضللة شوهت الحقائق. في طرطوس وحمص، تم توثيق حالات اختفاء قسري لمدنيين وسط غياب أي معلومات رسمية حول أماكن احتجازهم أو مصيرهم. بينما في إدلب، أصيب مدنيون نتيجة انفجار مخلفات الحرب في مناطق غير مؤمنة. وسجلت الرقة حادثة اعتداء مسلح على رتل نازحين كرد، وأدت إلى وفاة وإصابات عدداً من المواطنين. في دمشق، تم استخدام منصة رسمية لنشر كتاب تحريضي يسيء لمكون ديني. وأخيراً، في القنيطرة، وقع توغل محدود لقوات أجنبية عبر خط وقف إطلاق النار، ما أثار توتراً واسعاً لدى السكان المحليين. كذلك، رصدت دير الزور حوادث عنف فردي وعائلية أفضت إلى وفاة وإصابات حرجة، في ظل غياب أي حماية أمينة أو مؤسسة فعالة.

وقد توزعت الانتهاكات المؤثقة وفق الأنماط التالية:

- **الحرمان التعسفي من الحق في الحياة** (قتل خارج نطاق القانون): وثق المركز حادثة واحدة انتهت بوفاة مدني بفعل عنف مباشر في سياق نزاع أهلي/ثأري، بما يمسّ جوهر الحق في الحياة ويعكس قصور واجب الدولة في منع العنف وحماية الأفراد والتحقيق الفعال والمساءلة.
- **انتهاك الحق في السلامة الجسدية ومنع التعذيب وسوء المعاملة** (إيذاء جسيم): سُجلت حالة واحدة لاعتداء بأداة حادة أفضى إلى إصابة خطيرة في سياق عنف أسري/نزاع عائلي، بما يشكل مساساً بالسلامة البدنية وقريرته على ضعف تدابير الحماية والوقاية من العنف داخل الأسرة والاستجابة المبكرة.
- **الحرمان التعسفي من الحرية والاختفاء القسري**: وثق المركز حالتين اتسمتا بتوفيق/اقتیاد من قبل الأمن العام السوري دون سند قانوني معلن ودون الإفصاح عن مكان الاحتجاز أو تمكين التواصل مع الأسرة/محامي، وهو نمط يخرق الحق في الحرية

والأمان الشخصي ويفعل مخاطر التعذيب وسوء المعاملة ويقع ضمن مؤشرات الاختفاء القسري عندما تتوافر صلة بجهة رسمية أو متصلة بها ويمتنع الإقرار بالاحتجاز.

- انتهاك الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والعملية (الفصل/الإيقاف التعسفي عن العمل)؛ وثق المركز حادثة واحدة لطابع قرارات إدارية/تشغيلية أفضت إلى إقصاء وظيفي جماعي وحرمان من مسارات تظلم فعالة، بما يمس الحق في العمل وشروطه العادلة وواجب توفير ضمانات إجرائية ضد الفصل التعسفي والتمييز في الاستخدام.
- انتهاك مبدأ التمييز والتناسب واتخاذ الاحتياطات لحماية المدنيين (هجمات/استخدام قوة عشوائي أو غير مناسب)؛ سُجلت حادثتان تضمنتا استعمال قوة مسلحة داخل أو بمحاذاة بيئة مدنية دون تحديد كافٍ للمدنيين، بما يخالف قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلقة بالتمييز والتناسب والاحتياطات، و يؤدي إلى تعريض المدنيين لخطر مباشر.
- الالتفاق في إزالة مخلفات الحرب وتدابير الوقاية من الأخطار المتفجرة (واجبات الحماية)؛ ووثقت حالة واحدة لإصابة مدنيين بانفجار جسم متفجر من مخلفات نزاع في منطقة غير مؤمنة رغم التحذيرات، بما يدل على تقصير في واجبات المسح والإزالة والتحذير واتخاذ التدابير المعقولة لحماية السكان من الأخطار المتبقية بعد العمليات العسكرية.
- التحرير على الكراهية والتمييز وخطاب الكراهية (تهديد السلم الأهلي)؛ سُجلت حالتان تضمنتا ترويج محتوى طائفي/تحريضي ضد فئات محمية أو الإساءة القائمة على الهوية، بما يهدد مبدأ عدم التمييز ويسّر كرامة الإنسان ويستدعي التزامات الدولة في منع التحرير على الكراهية وضمان بيئة عامة لا تُنتج عنّاً أو أضطهاداً.
- انتهاك السيادة والسلامة الإقليمية وخرق ترتيبات دولية قائمة؛ ووثقت حالة واحدة لتوغل عسكري عبر خط وقف إطلاق النار بما يشكّل مساساً بسيادة الدولة ووحدة أراضيها وخرقاً للالتزامات الناشئة عن اتفاقية/ترتيبات فك الاشتباك ذات الصلة، مع آثار مباشرة على أمن المدنيين واستقرار المنطقة.

تُظهر هذه الانتهاكات تنوعاً في المخاطر التي تهدد المدنيين، بدءاً من القتل المباشر، مروراً بالعنف الجسدي، والاعتقال التعسفي، وصولاً إلى الالتفاق في حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، ومخاطر العمليات العسكرية، ونشر خطاب الكراهية، وانتهاك السيادة، ما يضع الدولة تحت مسؤولية قانونية واضحة بموجب القانونين الوطني والدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني.

الاحداث المؤثرة

- الحسكة (حدثان): في 02 شباط/فبراير 2026، داخل منطقة سكنية مأهولة في مركز مدينة الحسكة، أُصيب عدد من المدنيين عندما تبادلت قوات سوريا الديمقراطية (قسد) وعناصر من الجيش السوري إطلاق نار مباشر بأسلحة نارية متعددة دون تحديد السكان أو اتخاذ احتياطات فعالة، ما عكس إخلالاً بقاعدة التمييز وتعريضاً متعمداً لحياة المدنيين للخطر وسط ذعر عام وغياب استجابة مؤسسية سريعة. وفي اليوم ذاته نفذت (قسد) حملة توقيفات واسعة طالت أكثر من 35 مدنياً في أحياء متفرقة من مدينة الحسكة، إضافة إلى اعتقال عائلة في رميلان، بسبب مشاركتهم في فعاليات شعبية وقيامهم بالتعبير عن موقف سياسي، وذلك دون إبراز مذكرات قانونية ودون إعلام ذويهم بأماكن الاحتجاز، بما يُظهر حرماناً تعسفياً من الحرية وتقويضًا لضمانات المحاكمة العادلة وحرية التعبير والتجمع.

- طرطوس (حدث واحد): مساء 01 شباط/فبراير 2026، أمام صيدلية في حي وادي الشاطر بمدينة طرطوس، فقد أثر الصيدلاني بشار وائل عبود بعدما اصطحبته مجموعة مجهلة تردي زياً أمنياً رسمياً يُنسب للأمن العام وتستقل سيارة "سانتفايف" سوداء، دون أي سند توقيف معلن أو إجراءات قانونية واضحة، ومع عجز الأسرة عن الحصول على درسي من أقسام الشرطة ومراكز الأمن حول وجوده، وهو ما يرجح طابعاً قسرياً للتوفيق ويكرس تهديداً مباشرًا للسلامة الجسدية والنفسية في ظل قصور مؤسسي عن توفير الحماية والكشف عن المصير.
- اللاذقية (3 أحداث): في 02 شباط/فبراير 2026، في مركز مدينة اللاذقية، نُقدت مظاهرة سلمية شارك فيها معلمون وموظفو متضررون من قرارات فصل/إقصاء وظيفي، إلا أن وسيلة إعلامية منحازة للسلطة قدّمت رواية مضللة نسبت الاحتجاج لأسباب غير حقيقة، بما يشكّل تشويجاً متعمداً للواقع يقيّد المجال العام ويقوّض حق المجتمع في الوصول إلى معلومات دقيقة ويحاصر مطالب المحتجين المشروعة. وفي اليوم نفسه تداولت منصات التواصل مقطعاً لشاب عبد الله شريقي تضمّن إساءة عنيفة تمس كرامة فتيات علويات وتستهدف سمعهن ضمن سياق اجتماعي حساس، ما أحدث ضرراً فعلياً على مستوى الكراهة والخصوصية والسلم الأهلي رغم محاولات التبرير اللاحقة. كذلك شهدت محطة الحاويات في مرفأ اللاذقية تحركات احتجاجية لعمال على خلفية قرارات إدارية أوقفت عدداً كبيراً عن العمل بصورة مفاجئة وحرّمتهم من مسارات تظلّم فعالة، في مسار يعبر عن فصل/إقصاء وظيفي قسري وانتهاك للحقوق العمالية والعدالة الوظيفية.
- حمص (حدث واحد): مساء 02 شباط/فبراير 2026، في حي وادي الذهب بمدينة حمص قرب دوار المساكن، فقد الاتصال بالطبيب علي أحمد بعد مغادرته عيادته، مع العثور على العيادة مفتوحة دون مؤشرات سرقة أو عنف ودون غياب لممتلكاته الأساسية، بينما لم يصدر أي توضيح رسمي أو إجراء معلن يبيّد القلق أو يكشف المصير، ما يضع الواقع في نطاق فقدان الحرية في ظروف غامضة مع احتفاظه قسرياً وتقصير مؤسسي في التحقيق والاستجابة الفورية.
- دير الزور (حدثان): مساء 02 شباط/فبراير 2026، في بلدة أبو حدوب، قُتل الشاب ابن جاسم الجودة الحرش بسلاح ناري على يد أحد أقاربه على خلفية ثأر قديم، في واقعة تُظهر تفشي العدالة الذاتية واهيار الضبط الأهلي وضعف الحماية المسبقة للحق في الحياة. وفي اليوم ذاته، في حي اللطوة ببلدة ذيبيان، تطور شجار عائلي بين شقيقين إلى اعتداء بأداة حادة أصاب عبد الهادي علي الدواس في الصدر ونُقل بحالة حرجة إلى مستشفى ذبيان التخصصي، قبل أن تصل قوى الأمن العام وتوقف الجاني، بما يعكس عنقاً أسررياً مفضياً إلى أذى شديد وقصوراً وقائياً اجتماعياً يهدد السلامة الجسدية.
- إدلب (حدث واحد): صباح 03 شباط/فبراير 2026، في الحي الغربي من مدينة خان شيخون قرب السوق الشعبي، أُصيب ثلاثة مدنيين بينهم سيدة بحالة حرجة نتيجة انفجار جسم متفجر من مخلفات الحرب في منطقة غير مؤمنة رغم بلاغات السكان، ما يدل على تقصير في إزالة المخلفات وتأمين البيئة المدنية والتحذير العلني، ويحوّل الإهمال إلى خطر مباشر على الحق في الحياة والسلامة.
- القنيطرة (حدث واحد): صباح 03 شباط/فبراير 2026، في بلدة تل كروم بريف القنيطرة الأوسط، نفذت دورية للجيش الإسرائيلي توغلًا محدودًا عبر خط وقف إطلاق النار (خط "ألفا") دون تسجيل إصابات، ما أحدث توتراً بين المدنيين ورسخ نمط خرق للسيادة وتهديد للسلامة الإقليمية وانهائًا لاتفاق فك الاشتباك لعام 1974، مع غياب توضيح رسمي من الأوندوف.

- الرقة (حدث واحد) بتاريخ 18 كانون الثاني/يناير 2026، في بلدة المنصورة بريف الرقة الغربي أثناء مرور رتل مدني نازح من الطبقة باتجاه الحسكة، تعرضت مركبات مدنية لعائلات كردية لإطلاق نار ورشق بالحجارة من حاجز مؤقت أقامه شبان يُنسبون إلى عائلات عناصر في فصائل محلية موالية للحكومة السورية، ما أدى إلى وفاة والد الشاهد لاحقاً وإصابة زوجته بجروح بالغة دون إسعاف عاجل أو تحقيق معلن، في اعتداء مسلح على مدنيين أثناء النزوح يُظهر استهدافاً قائماً على الهوية وفشلًا مؤسسيًا في الحماية والمساءلة والإحالة الطبية.
- دمشق (حدث واحد) في 02 شباط/فبراير 2026، داخل معرض دمشق الدولي للكتاب، سُمح بعرض وبيع كتاب منسوب لأبي مصعب الزرقاوي يتضمن خطاباً تحريضياً طائفياً ضد الشيعة دون تصنيف تحذيري أو منع، ما يجعل الفعالية الثقافية منصة لتغذية الكراهية والتمييز وتهديد السلم الأهلي تحت إشراف مؤسسات رسمية يفترض بها الرقابة ومنع التحرير.

غير محدد	مخطف/ة	قتيل	جريح	معتقل	فصل	نوع الانتهاك	الجهة	الحي أو القرية	المحافظة	تاريخ التوثيق
0	0	0	0	0	0	الإخلال بمبدأ التمييز في النزاعات المسلحة، الإضرار بالمدنيين دون ضرورة عسكرية، تعريض حياة السكان للخطر، استخدام الأسلحة النارية في مناطق مأهولة، تهديد الأمن المجتمعي، ضعف الدولة المركزية.	الحكومة السورية	محافظة الحسكة > مركز المدينة	الحسكة	03/02/2026
0	1	0	0	0	0	الاختفاء القسري، الحرمان التعسفي من الحرية، تهديد السلامة الجسدية والنفسية، قصور مؤسسي في توفير الحماية القانونية	الحكومة السورية	محافظة طرطوس > مدينة طرطوس حي وادي الشاطر	طرطوس	03/02/2026
0	0	0	0	0	0	تضليل إعلامي منهجه، إنكار متعمد لمطلب مشروعه، تشويه الحقائق العامة، انتهاك الحق في التعبير والوصول إلى المعلومات، قصور مؤسسي في حماية الحريات الإعلامية المستقلة	الحكومة السورية	محافظة اللاذقية > مركز المدينة	اللاذقية	03/02/2026
0	1	0	0	0	0	فقدان حرية مدنی في ظروف غامضة، احتمال اختفاء قسري، تقاعس مؤسسي في الكشف عن المصير، تهديد الحق في الأمان الشخصي، قصور مؤسسي في التعامل مع حالات فقدان	مجموعات مسلحة / قوات ريفية	محافظة حمص > مدينة حمص حي وادي الذهب	حمص	03/02/2026
0	0	0	0	0	0	تشهير قائم على الهوية الاجتماعية، خطاب مسيء ضد فئة متحممة، انتهاك لكرامة الإنسانية، إساءة عننية عبر وسائل التواصل، إخلال بالسلم الأهلي، تهديد الحق في الخصوصية والسمعة، تقاعس مؤسسي في التصدي لخطاب الكراهية	مجموعات مسلحة / قوات ريفية	محافظة اللاذقية > مدينة اللاذقية	اللاذقية	03/02/2026
0	0	0	0	35	0	الحرمان التعسفي من الحرية، الاعتقال بناءً على التعبير عن الرأي، استهداف قائم على الموقف السياسي، انتهاك الحق في حرية التجمع والتعبير، فشل في توفير ضمانات المحاكمة العادلة، ضعف الدولة المركزية	مجموعات مسلحة / قوات ريفية	محافظة الحسكة > مدينة الحسكة	الحسكة	03/02/2026
0	0	1	0	0	0	القتل بدافع الثأر، تهديد الحق في الحياة، انهيار الضبط الأهلي، تفشي السلاح الفردي، ضعف الدولة المركزية	مجموعات مسلحة / قوات ريفية	محافظة دير الزور > بلدة أبو حربوب	دير الزور	03/02/2026
0	0	0	1	0	0	اعتداء جسدي مفضي إلى الإيذاء الشديد، عنف أسرى، تهديد السلامة الجسدية، قصور في الوقاية الاجتماعية، ضعف الاستجابة المؤسسية	مجموعات مسلحة / قوات ريفية	محافظة دير الزور > بلدة ذيبيان حي اللطوة	دير الزور	03/02/2026
0	0	0	3	0	0	الإهمال المتعمد في إزالة مخلفات الحرب، الإضرار العدلي بالمدنيين، تهديد الحق في الحياة والسلامة الجسدية، فشل مؤسسي في تأمين البيئة المدنية	مجموعات مسلحة / قوات ريفية	محافظة إدلب حميمة خان شيخون > الحي الغربي قرب السوق الشعبي	إدلب	03/02/2026
0	0	0	0	0	0	خرق سيادة دولة عضو في الأمم المتحدة، توغل عسكري غير مشروع، تهديد السلامة الإقليمية، انتهاك خط فرض الاشتباك، تهديد الأمن الإقليمي	الحكومة الإسرائيلية	محافظة القنيطرة > ريف القنيطرة الأوسط بلدة تل كروم	القنيطرة	03/02/2026

0	0	1	1	0	0	القتل خارج نطاق القانون، اعتداء مسلح على مدنيين نازحين، استهداف قائم على الهوية القومية، ترويع مدنيين أثناء النزوح، إعاقة حرية التنقل، انتهاك الحق في السلامة الجسدية، فشل مؤسسي في حماية المدنيين، الإخفاق في الإحالة الطبية	الحكومة السورية	محافظة الرقة حريف الرقة الغربي جبلة المتصورة	الرقة	03/02/2026
0	0	0	0	0	0	الإيقاف التعسفي عن العمل، الفصل الإداري غير المشروع، انتهاك الحقوق العمالية، الإقصاء الوظيفي القسري، حرمان من الحقوق الإدارية، قصور مؤسسي في ضمان العدالة الوظيفية	الحكومة السورية	محافظة اللاذقية > مدينة اللاذقية حمرا اللاذقية حمحة الحاويات	اللاذقية	03/02/2026
0	0	0	0	0	0	التحريض العلني على الكراهية الدينية، الترويج لمحتوى طائفي متطرف، تهديد السلم الأهلي، قصور مؤسسي في الرقابة الثقافية، إساءة استخدام الفعاليات الثقافية لنشر خطاب الكراهية	الحكومة السورية	محافظة دمشق > مدينة دمشق معرض دمشق الدولي للكتاب	دمشق	03/02/2026
0	3	3	5	35	0	الاجمالي				

توصيات المركز الدولي للحقوق وال Hariyat:

1. تعزيز الحماية المدنية:

- على الدولة اتخاذ إجراءات فعالة لضمان سلامة المدنيين في مناطق التزاع، بما يشمل الالتزام بمبادئ التمييز والاحتياط في العمليات العسكرية.
- تنفيذ برامج لتأمين المناطق المدنية وتصفية مخلفات الحرب وإزالة الأجسام المتفجرة، مع تحذير السكان بشكل واضح.

2. منع الاعتقالات التعسفية والإخفاء القسري:

- الالتزام بالقوانين الوطنية والدولية التي تحظر الاعتقال التعسفي، وإصدار مذكرات قانونية واضحة لكل توقيف، مع ضمان حق المعتقل في التواصل مع محامي وإبلاغ الأسرة.
- إنشاء آليات رقابية مستقلة لمراجعة عمليات الاعتقال ومنع التعذيب أو سوء المعاملة أثناء الاحتجاز.

3. حماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية:

- ضمان حقوق العمل اللائق ووقف ممارسات الفصل التعسفي، مع توفير آليات قانونية للتظلم ومراجعة القرارات الإدارية.
- تعزيز برامج الدعم للأسر المتضررة نتيجة انتهاكات وظيفية أو اقتصادية.

4. منع خطاب الكراهية والتحريض الطائفي:

- فرض رقابة على الوسائل الإعلامية والمنصات العامة لمنع نشر محتوى تحريضي أو خطاب كراهية، مع وضع تصنيفات وتحذيرات واضحة للمحتوى المنشور.
- تطوير برامج توعية مجتمعية لتعزيز التعايش والتعددية الوطنية.

5. الاستجابة للجرائم الفردية والعائلية:

- تعزيز آليات الوقاية من العنف الأسري والمجتمعي، بما يشمل برامج الحد من انتشار الأسلحة الفردية وتدخلات أمنية سريعة في النزاعات العائلية أو التأرية.
- إنشاء آليات مجتمعية للتبيغ المبكر عن النزاعات العائلية وحماية المدنيين.

6. ضمان المساءلة والمؤسسية:

- فتح تحقيقات شفافة وعلنية في جميع الانتهاكات، مع مساءلة المسؤولين عن أي إخفاقات مؤسسية، لضمان عدم الإفلات من العقاب.
- تعزيز استقلالية القضاء والرقابة على الأجهزة الأمنية لضمان تنفيذ القانون وفق المعايير الوطنية والدولية.